

حقوق الإنسان وضماداتها في القوانين الوطنية والاتفاقيات الدولية

أ.د. / هشام محمود د. رجب عبد الظاهر

الباب الاول

مفهوم حقوق الانسان و صورها

الفصل الثاني
صور حقوق
الانسان

الفصل الأول
مفهوم حقوق
الانسان

الفصل الأول

مفهوم حقوق الانسان

المبحث الثاني

مفهوم وخصائص حقوق
الانسان في الشريعة الاسلامية.

المبحث الأول

مفهوم وخصائص حقوق
الانسان في القانون الوضعي.

المبحث الأول

مفهوم وخصائص حقوق الانسان في القانون الوضعي

المطلب الأول
مفهوم حقوق
الانسان

المطلب الثاني
خصائص
حقوق الانسان

- لا يوجد تعريف محدد بالنسبة لها ولكن هناك اجتهادات فقهية كثيرة للوصول إلى مضمون واضح ومحدد.
- عرفها جانب من منظورها الاجتماعي بأنها " فرع خاص من الفروع الاجتماعية يختص بدراسة العلاقات بين الناس، استناداً إلى كرامة الإنسان وتحديد الحقوق والرخص الضرورية لازدهار شخصيته ككائن إنساني".
- وعرفها جانب آخر من منظورها الشخصي بأنها " دراسة الحقوق الشخصية المتعارف عليها وطنياً ودولياً والتي تضمن الجمع بين تأكيد الكرامة الإنسانية وحمايتها من جهة والمحافظة على النظام العام من جهة أخرى".
- وأخيراً جاء تعريف لها من منظور حمائي يرى أنها " تشكل مزيجاً من القانون الدستوري والدولي مهمتها الدفاع بصورة مباشرة ومنظمة قانوناً عن حقوق الشخص الإنساني".


هناك معنيان لحقوق الإنسان أحدهما مضيق وآخر موسع

- فأما المعنى المضيق يشير إلى الجانب الفلسفي لحقوق الإنسان من وجهة نظر أخلاقية بحتة، متوج في شكل وصياغة قانونية تحت عنوان " إعلان حقوق الإنسان والمواطن " الذي صدر في سنة ١٧٨٩ ويعتبر في الوقت الحالي المرجع الأساسي في مجال الحقوق الأساسية في فرنسا.
- أما المعنى الموسع لحقوق الإنسان فيشار إليه بتلك الحقوق المكفولة والمضمونة من خلال القانون الدولي، متمثلاً ذلك في المعاهدات والاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية حقوق الإنسان، لاسيما التي بدأت في الظهور بعد الحرب العالمية الثانية نتيجة للجرائم التي ارتكبتها الدول ضد الإنسانية أثناء هذه الحرب.

- تتميز حقوق الانسان بمجموعة من السمات التي تميزها عن غيرها من الحقوق، اهمها:
 - حقوق الإنسان حقوق عالمية وواحدة لجميع البشر مهما اختلفوا في الجنس أو الدين أو العرق أو اللون أو اللغة.
 - حقوق الإنسان صفة لصيقة بذات الإنسان لا تورث ولا تشتري وغير قابلة للتنازل ولا يجوز حرمانه منها تحت أي ظرف؛ فهي تولد معه بمجرد خروجه للحياة، ولا يجوز انتزاعها منه بأي مبرر.
 - حقوق الإنسان ثابتة للجميع، فحتى لو لم تعترف بها القوانين الداخلية لدولة ما، فهذا لا يعني أن مواطني تلك الدولة محرومون هذه الحقوق.
 - حقوق الإنسان كل لا يتجزأ، فهي كتلة واحدة لا يجوز الانتقاص منها بأي ذريعة، وهي كذلك لا تعترف بالترتيب فكل الحقوق متساوية في الأهمية.
 - حقوق الإنسان في تجدد وتطور مستمر، فهي قيمة عليا يسعى الجميع للوصول إليها والحصول على أفضل درجات الحماية للحقوق الإنسانية.
- حقوق الإنسان لا تشتري ولا تكتسب ولا تورث، فهي ببساطة ملك الناس لأنهم بشر، وهي متأصلة في كل فرد وواحدة لجميع البشر، بغض النظر عن العنصر أو الجنس أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر

المبحث الثاني

مفهوم وخصائص حقوق الانسان في الشريعة الاسلامية



مميزات حقوق
الانسان في الاسلام